

القرار عدد 925

الصاوير بتاريخ 05 نونبر 2020

في الملف الإداري عدد 2019/1/4/4386

طعن بالنقض - انتفاء المصلحة - أثره.

المقرر أن المصلحة هي مناط الطعن، والبيّن أن الطالب لم يستأنف الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية المؤيد من طرف محكمة الاستئناف الإدارية في جميع مقتضياته بالقرار المطعون فيه، مما تنعدم معه مصلحته للطعن بالنقض، ويكون مآله عدم القبول.

عدم قبول الطلب



باسم جلالة الملك ووفقا للقانون

المملكة المغربية

حيث إن المصلحة هي مناط الطعن ليس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض

وحيث إن الطالب لم يستأنف الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية بالرباط بتاريخ 2016/10/05 تحت عدد 3457 في الملف رقم 2016/7112/539 المؤيد من طرف محكمة الاستئناف الإدارية في جميع مقتضياته بالقرار المطعون فيه، مما تنعدم معه مصلحته للطعن بالنقض، ويكون مآله عدم القبول.

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بعدم قبول الطلب وبتحميل الطالب المصاريف.

وبه صدر القرار وتلي في الجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متربة من رئيس الغرفة الإدارية (القسم الأول) السيد عبد المجيد بابا اعلي والمستشارين السادة: حميد ولد البلاد مقررا، المصطفى الدحاني، نادية اللوسي، فائزة بلعسري وبمحضر المحامي العام السيد سابق الشرقاوي، وبمساعدة كاتبة الضبط السيدة فاطمة العكروود.